



بلدية الخيرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ



وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص

كراسة شروط ومواصفات محلات تجارية

محلات تجارية بحي مشرف مخطط رقم ٥٦٠

MUNICIPALITY OF AL KHARJ

كراسة شروط ومواصفات
محلات تجارية

الصفحة	المحتويات	م
٥	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	أ
٦	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٧	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايمة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٩	مقدمة	١
١١	وصف العقار	٢
١٣	اشتراطات دخول المزايمة والتقديم	٣
١٣	٣/١ من يحق له دخول المزايمة	
١٣	٣/٢ لغة العطاء	
١٣	٣/٣ مكان تقديم العطاءات	
١٣	٣/٤ موعد تقديم العطاءات	
١٣	٣/٥ موعد فتح المظاريف	
١٣	٣/٦ تقديم العطاء	
١٤	٣/٧ كتابة الأسعار	
١٤	٣/٨ مدة سريان العطاء	
١٥	٣/٩ الضمان	
١٥	٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان	
١٥	٣/١١ مستندات العطاء	
١٦	٣/١٢ سرية المعلومات	
١٨	٤ واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
١٨	٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
١٨	٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايمة	
١٨	٤/٣ معاينة العقار	
١٩	٥ ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	٥
١٩	٥/١ إلغاء المزايمة وتعديل الشروط والمواصفات	
١٩	٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف	
١٩	٥/٣ سحب العطاء	
١٩	٥/٤ تعديل العطاء	
١٩	٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف	
٢٢	٦ الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦
٢٢	٦/١ الترسية والتعاقد	
٢٢	٦/٢ تسليم الموقع	

كراسة شروط ومواصفات
محلات تجارية

الصفحة	المحتويات	م
٢٤	الاشتراطات العامة	٧
٢٤	٧/١ توصيل الخدمات للموقع	
٢٤	٧/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ	
٢٤	٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
٢٤	٧/٤ تنفيذ الأعمال	
٢٤	٧/٥ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	
٢٥	٧/٦ حق البلدية في الإشراف على التنفيذ	
٢٥	٧/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري	
٢٥	٧/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له	
٢٥	٧/٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	
٢٦	٧/١٠ موعد سداد الأجرة السنوية	
٢٦	٧/١١ متطلبات السلامة والأمن	
٢٦	٧/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
٢٦	٧/١٣ تسليم الموقع للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
٢٧	٧/١٤ أحكام عامة	
٢٩	الاشتراطات الخاصة	٨
٢٩	٨/١ مدة العقد	
٢٩	٨/٢ فترة التجهيز والإنشاء	
٢٩	٨/٣ أنشطة المجمع التجاري	
٢٩	٨/٤ مساحة المحلات التجارية	
٢٩	٨/٥ مواقف السيارات	
٣٠	٨/٦ اشتراطات التشغيل والصيانة	
٣٠	٨/٧ الاشتراطات الأمنية	
٣١	٨/٨ تأمين غرفة إسعافات أولية	
٣١	٨/٩ اللوحات الإعلانية	
٣١	٨/١٠ الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية	
٣٣	الاشتراطات الفنية	٩
٣٣	٩/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	
٣٣	٩/٢ الاشتراطات التنظيمية	
٣٣	٩/٣ الاشتراطات المعمارية	

كراسة شروط ومواصفات محلات تجارية

الصفحة	المحتويات	م
٣٤	الاشتراطات الإنشائية	٩/٤
٣٥	الاشتراطات الكهربائية	٩/٥
٣٦	الاشتراطات الميكانيكية	٩/٦
٣٧	اشتراطات الأعمال الصحية	٩/٧
٣٧	اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق	٩/٨
٣٨	المرفقات	١١
٣٩	نموذج العطاء	١١/١
٤٠	الرسم الكروكي للموقع	١١/٢
٤١	إقرار المستثمر	١١/٣

بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ

أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa او عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية ' فرص ' باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي وكذلك نموذج العطاء وكراسة الشروط والمواصفات مختمة فيقدم الأصل - في ظرف مختوم ومغلق- من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

م	المستند	هل مرفق؟	هل مختوم؟
١	نموذج العطاء		
٢	توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)		
٣	إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)		
٤	صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)		
٥	صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي		
٦	صورة الهوية الشخصية (في حالة الأفراد)		
٧	صور شهادات الخبرة الخاصة بإنشاء وتشغيل الفنادق.		
٨	خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي		
٩	كراسة الشروط والمواصفات مختمة		
١٠	صورة من شهادة العنوان الوطني للشركة او المؤسسة		

ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشروع:	هو محلات تجارية المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.
العقار :	هو أرض تحدد البلدية موقعها ، والتي يقام عليها محلات تجارية.
المستثمر:	هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاوّل نشاط إدارة وتشغيل محلات تجارية.
مقدم العطاء:	هو الجهة التي تقدم عرضاً في المنافسة سواء كانت شركة أو مؤسسة.
محلات التجارية:	هو إنشاء وتشغيل وإدارة محلات تجارية.
المنافسة:	هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايمة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة
الكراسة:	كراسة الشروط والمواصفات
المنافسة الإلكترونية:	تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية 'فرص' .

الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايمة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التاريخ	البيان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحده البلدية	إعلان نتيجة المزايمة
	تحده البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايمة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولى



بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ



وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ

١. مقدمة

إدارة الدراسات والتخصيص

١. مقدمة

المستثمرين لتأجير موقع مخصص لإقامة وتشغيل وإدارة محلات تجارية وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها، ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايمة. وتهيب البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة لمحتويات الكراسة للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة، ويحقق البلدية أهدافها وترحب البلدية بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايمة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:

١. التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا:

وكالة : الاستثمار والتخصيص

إدارة : الدراسات والتخصيص

تليفون: ٠١١٥٤٩٠٠٣٢

٢. أو على فاكس: ٠١ ١٥٤٤٧٤٣٦

٣. أو عن طريق الموقع الإلكتروني ' فرص' furas.momra.gov.sa



بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ



وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ

٢. وصف العقار

إدارة الدراسات والتخصيص

٢. وصف العقار

إنشاء وإدارة وتشغيل محلات تجارية متعدد الانشطة.		نوع النشاط
١. ارض فضاء		مكونات
٢.		النشاط
حي مشرف	المدينة الخرج	موقع
	الشارع	العقار
رقم القطعة/بدون	رقم المخطط ٥٦٠	
بطول ١٥,٠٠ م	شمالاً : ممر مشاة عرض ٥ م	حدود
بطول ١٥,٠٠ م	جنوباً : شارع عرض ٢٠ متر	العقار
بطول ٣٠,٠٠ م	شرقاً : شارع عرض ٢٠ متر	
بطول ٣٠,٠٠ م	غرباً : ممر مشاة عرض ٥ م	
	ارض فضاء	نوع العقار
	٢م ٤٥٠,٠٠	مساحة الأرض
		مساحة المياني
		عدد الأدوار
		نوع البناء

الخدمات بالعقار:

بيانات أخرى

على المستثمر تسوية الأرض الفضاء وإزالة أي عوائق

إدارة الدراسات والتخصيص



بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ



وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



بلدية الخرج

MUNICIPALITY OF AL KHARJ

٣. اشتراطات دخول المزايذة والتقديم

إدارة الدراسات والتخصيص

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣/١ من يحق له دخول المزايدة:

يحق للأفراد والبنوك والمؤسسات والشركات المصرفية المعتمدة لدى البنك المركزي السعودي الدخول في هذه المزايدة، ويجوز للبلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها في تعاملات سابقة، بعد رفقها لوزير الشؤون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٣/٢ مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطاءات عن طريق المنافسة الالكترونية وتم ارفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات عن طريق الموقع الإلكتروني furas.momra.gov.sa

٣/٣ لغة العطاء:

٣/٢/١ لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

٣/٢/٢ في حال التقدم بمسند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣/٤ مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطاءات عن طريق المنافسة الالكترونية وتم ارفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات عن طريق الموقع الإلكتروني

furas.momra.gov.sa

٣/٥ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٣/٦ تقديم العطاء:

٣/٦/١ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

- ٣/٦/٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه.
- ٣/٦/٣ تقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية، ويتم ارفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً، ويتم احضار أصل الضمان البنكي وكذلك كراسة الشروط والمواصفات مختمه ونموذج العطاء يقدم داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس ويضاف صورة من الضمان عن طريق المنافسة الإلكترونية.
- ٣/٦/٤ في حال تعثر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ١٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momfra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقباً.
- ٣/٧ كتابة الأسعار:
- ٣/٧/١ يجب على المستثمر عند إعداد عطاءه أن يراعى ما يلي:
أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
- ٣/٧/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.
- ٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.
- ٣/٧/٤ تدون قيمة الايجار السنوي + قيمة الضريبة المضافة.
- ٣/٨ مدة سريان العطاء:
- مدة سريان العطاء سنه من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ

المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

- ٣/٩ الضمان:**
- ٣/٩/١ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل (٢٥%) من قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي. كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن سنه من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلًا للتمديد عند الحاجة، وكل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان سيتم استبعاده.
- ٣/٩/٢ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من ٢٥% من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.
- ٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان:**
- يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايمة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.
- ٣/١١ مستندات العطاء:**
- يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:
- ٣/١١/١ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.
- ٣/١١/٢ توكيل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير المستثمر. وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.
- ٣/١١/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري للمؤسسة أو الشركة.

صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي. ٣/١١/٤

صورة الهوية الشخصية إذا كان المتقدم فرداً. ٣/١١/٥

خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه). ٣/١١/٦

كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم البلدية الرسمي، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه. ٣/١١/٧

٣/١٢ سرية المعلومات:

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكامل السرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى البلدية.

بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ



بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ



وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

إدارة الدراسات والتخصيص

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

- ٤/١ **دراسة الشروط الواردة بالكراسة:**
على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق البلدية في استبعاد العطاء.
- ٤/٢ **الاستفسار حول بيانات المزايدة:**
في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.
- ٤/٣ **معاينة العقار:**
على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعريفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.
ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.



بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ



وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



بلدية الخرج

MUNICIPALITY OF AL KHARJ

هـ. ما يحق للبلدية والمستثمر
قبل وأثناء فتح المظاريف

إدارة الدراسات والتخصيص

٥ . ما يحق للبلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

- ٥/١ **إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:**
يجوز للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب
الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو
التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب
خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء
كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية
إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا
يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.
- ٥/٢ **تأجيل موعد فتح المظاريف:**
يحق للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى
ذلك، وإذا تم ذلك فإن البلدية سستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل
كتابة.
- ٥/٣ **سحب العطاء:**
لا يحق للمستثمر سحب عطاءه قبل فتح المظاريف.
- ٥/٤ **تعديل العطاء:**
لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطاءه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى
أي إدعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطاءه بعد تقديمه.
- ٥/٥ **حضور جلسة فتح المظاريف:**
يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد
ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح
المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير
الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن
لم يحضر الجلسة.



بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ



وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



بلدية الخرج

MUNICIPALITY OF AL KHARJ

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

إدارة الدراسات والتخصيص

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

الترسية والتعاقد:	٦/١
بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.	٦/١/١
يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.	٦/١/٢
يجوز للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.	٦/١/٣
تسليم الموقع:	٦/٢
يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.	٦/٢/١
في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطي للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.	٦/٢/٢



بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ



وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ
٧. الاشتراطات العامة

إدارة الدراسات والتخصيص

٧. الاشتراطات العامة

- ٧/١ توصيل الخدمات للموقع:**
يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء — مياه — صرف صحي — وغيرها) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.
- ٧/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ:**
يلتزم المستثمر أن يقدم للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.
- ٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:**
يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع المحلات التجارية قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.
- ٧/٤ تنفيذ الأعمال:**
يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المجمع التجاري إلى مقاول لديه خبرة و سابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.
- ٧/٥ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:**
يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:
- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
 - مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ البلدية بأي خطأ يكون موجوداً بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
 - المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقاً لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
 - توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
 - التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات

• إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافى المشكلات، والتدقيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقاً، وعند حدوث زيادة ضرورية، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

٧/٦ حق البلدية في الإشراف:

- ٧/٦/١ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحلها لتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٧/٦/٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٧/٦/٣ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة البلدية، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- ٧/٦/٤ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار البلدية، ليقوم مهندس البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٧/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريراً إلى بخططار رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ المحلات التجارية ومطابقتها للمواصفات.

٧/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٧/٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد والحصول على موافقة خطية من البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو

الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

٧/١٠ موعداً سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد بالإضافة إلى قيمة الضريبة المضافة وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية. سيتم زيادة (٥%) كل خمس سنوات كزيادة دورية بشكل تصاعدي تحتسب على أساس آخر قيمة إيجارية سنوية.

٧/١١ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

٧/١١/١ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٧/١١/٢ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

٧/١١/٣ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.

٧/١١/٤ يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمرارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.

٧/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للبلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

٧/١٣ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم البلدية بإشعار المستثمر
بموعد حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة
عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً، وإشعار المستثمر بذلك.
تؤول ملكية المندشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء
مدة العقد إلى البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة.

٧/١٣/١

٧/١٣/٢

٧/١٤ أحكام عامة:

جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه
المزايدة هي ملك للبلدية بمجرد تقديمها.
التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى البلدية بالتعويض عما
تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم
قبوله.
تخضع هذه المزايدة للأذعة التصرف بالعقارات البلدية
وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم
٤٠١٥٢ في ٢٩/٦/١٤٤١هـ.

٧/١٤/١

٧/١٤/٢

٧/١٤/٣

٧/١٤/٤

بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ



بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ
٨. الاشتراطات الخاصة

٨. الاشتراطات الخاصة

- ٨/١ **مدة العقد:**
مدة العقد (25 سنة) (خمسة وعشرون سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من البلدية.
- ٨/٢ **فترة التجهيز والإنشاء:**
يمنح المستثمر فترة (خمسة عشر شهر) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبداية في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.
- ٨/٣ **أنشطة المحلات التجارية:**
٨/٣/١ تشمل أنشطة المحلات التجارية ما يلي:
• المحلات التجارية
• مكاتب إدارية.
- ٨/٤ **مساحة المحلات التجارية:**
يجب على المستثمر أن يوفر مساحات مختلفة للمحلات التجارية تلبى مختلف الأنشطة والخدمات التجارية، على أن يراعى فيها الاشتراطات الصحية والفنية التي يتطلبها كل نشاط.
- ٨/٥ **مواقف السيارات:**
يلتزم المستثمر بما يلي:
٨/٥/١ توفير موقف سيارة لكل محل بالمحلات التجارية.
٨/٥/٢ توفير مواقف سيارات لمرتادي المحلات التجارية بواقع موقف سيارة لكل ٢٥٠ من المساحة الإجمالية المخصصة للاستعمال التجاري بالمجمع.
٨/٥/٣ لا يسمح باستغلال الشوارع الجانبية والخلفية كمواقف لسيارات مرتادي المحلات التجارية أو العاملين فيه.
٨/٥/٤ تخصيص مواقف لسيارات المعاقين بواقع ٥% من المواقف العامة، وبحد أدنى موقفين، على أن تكون قريبة من مداخل السوق، مع تمييز مواقف المعاقين بالشعار الخاص بهم، وألا تقل المساحة المخصصة لسيارة المعاق عن ٢٥ مترا مربعا طبقا للأبعاد الموضحة بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وكالة الوزارة للشؤون الفنية.

- ٨/٥/٥ سهولة حركة دخول وخروج السيارات من وإلى المواقع بحيث لا تعيق حركة المرور في الشوارع المحيطة.
- ٨/٥/٦ في حالة عمل مواقف سيارات بالقبو لا يقل ارتفاع سقف المدخل وسقف القبو عن ٢,٥ متر.
- ٨/٥/٧ عند تصميم وتنفيذ مواقف السيارات تكون وفقا للاشتراطات الفنية لمواقف السيارات الصادرة عن وكالة الوزارة للشؤون الفنية.
- ٨/٦ اشتراطات التشغيل والصيانة:**
- ٨/٦/١ يجب على المستثمر التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأعمال الصيانة الدورية للأجهزة، والمعدات، والماكينات... الخ، الموجودة بالمركز مثل: المصاعد، والسلالم المتحركة، وماكينات ومراوح التكييف، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحريق، وخزانات المياه ودورات المياه... الخ.
- ٨/٦/٢ يجب على المستثمر أن يقدم للبلدية تقريراً دورياً (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت، مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.
- ٨/٦/٣ يجب على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد المدربين بكفاءة على مواجهة حالات الطوارئ، ولديهم القدرة على استخدام أجهزة ومعدات إطفاء الحريق وإخلاء الأفراد من المبنى في حالات الطوارئ، والقيام بعمل الإسعافات الأولية، وحفظ الأمن، والتنسيق مع الجهات المختصة.
- ٨/٦/٤ على المستثمر أن يعمل على تأمين عدد من الأفراد يمثلون إدارة المحلات التجارية طوال فترة الدوام.
- ٨/٧ الاشتراطات الأمنية:**
- ٨/٧/١ يجب تركيب بوابات دخول هيدروليكية.
- ٨/٧/٢ يجب تركيب بوابات خروج مزودة بأمشاط تفجير الإطارات حتى لا يتم استخدامها في الدخول.
- ٨/٧/٣ يجب أن تكون مواقف السيارات مزودة بالحراسة والإنارة وكاميرات المراقبة.
- ٨/٧/٤ يجب تركيب كاميرات داخل المركز التجاري، بها خاصية التسجيل الرقمية.
- ٨/٧/٥ يجب أن يكون هناك عدد كافٍ من الحراسة الأمنية المدنية.
- ٨/٧/٦ يجب أن تكون الإنارة الداخلية والخارجية كافية.
- ٨/٧/٧ يجب تركيب أجهزة كشف المعادن في بوابات الدخول.

٨/٧/٨ إذا كان بمحلات التجارية مركز ترفيهي وملاعب للأطفال فيجب
مراعاة تحقيق متطلبات السلامة الواجب توافرها في ألعاب الأطفال.

٨/٨ تأمين غرفة إسعافات أولية:

على المستثمر تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة
(طبقاً للاشتراطات الصحية لغرف الإسعافات الصادرة من الإدارة العامة لصحة
البيئة بوزارة الشؤون البلدية والقروية) وتحت إشراف شخص مدرب على
إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة.

٨/٩ اللوحات الإعلانية:

يلتزم المستثمر بتطبيق الاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية
الصادرة من وزارة البلدية والشؤون القروية فيما يتعلق باللوحات الدعائية
للمحلات التجارية والتي تقام أمامه، وكذلك فيما يتعلق باللوحات الدعائية
للمحلات.

٨/١٠ الدراسة التحليلية للتأثيرات المرورية:

يجب على المستثمر القيام بإجراء دراسة للتأثيرات المرورية الناتجة عن
إقامة المحلات التجارية وذلك من خلال أحد المكاتب الاستشارية الهندسية
المعتمدة لدى الأمانة البلدية.



بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ



وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ
٩. الاشتراطات الفنية

إدارة الدراسات والتخصيص

٩. الاشتراطات الفنية

٩/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات البناء، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٩/٢ الاشتراطات التنظيمية:

يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في المنطقة التي يقع فيها موقع المحلات التجارية، وهي:

١. الارتفاع المسموح به
 ٢. نسب البناء
 ٣. ار تدادات البناء على الشوارع المحيطة
- المجاورين ثلاثة أمتار كحد أدنى.

٩/٣ الاشتراطات المعمارية:

يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:

١. أن يكون التصميم المعماري للمحلات التجارية متميزاً ويشكل نموذجاً ومعلماً معمارياً وحضارياً يعكس التطور والطابع العمراني للمنطقة.
٢. أن يحقق التصميم المعماري للمشروع الاحتياجات الوظيفية والجمالية لمستخدمي المشروع.
٣. أن يحقق التصميم المعماري للمشروع أكبر قدر من المرونة التصميمية من خلال إمكانية الدمج أو تعديل الاستعمالات للفراغات والأنشطة لمواجهة حركة العرض والطلب.
٤. أن يراعى التصميم المعماري إضفاء أكبر قدر من التكيف مع الظروف المناخية السائدة وتوفير الحماية لكل من السلع المعروضة وللمترددين على المحلات التجارية.
٥. أن يحقق التصميم المعماري أكبر قدر من التكامل بين التصميم والتشغيل والصيانة للمشروع بعد تشغيله.
٦. مداخل ومخارج المحلات التجارية على الشوارع الرئيسية فقط عدا (مخارج الطوارئ).
٧. مصاعد تحميل البضائع تكون بعيدة عن المصاعد التي يستخدمها المتسوقين.
٨. فصل مداخل تنزيل وتحميل البضائع عن مداخل المتسوقين.
٩. الالتزام في التصميم المعماري بالاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وزارة الشؤون البلدية والقروية، فيما

- يتعلق بالتجهيزات كالمنحدرات ومواقف السيارات وممرات المشاة الخارجية والداخلية، مثل المصاعد والخدمات والمرافق العامة...الخ.
١٠. توفير عدد مناسب من مخارج الطوارئ بحد أدنى مخرجين في كل دور بحيث لا يزيد البعد بينهما عن ٣٠ مترا.
 ١١. اختيار مواد بناء مناسبة وملائمة لمناخ المنطقة والاهتمام بالنواحي الجمالية للواجهات والموقع العام.
 ١٢. أن تكون المواد المستخدمة في إنهاء الأرضيات بالمحلات والممرات مانعة للانزلاق، وأن تكون زوايا وحواف الحوائط والأعمدة غير حادة.
 ١٣. توفير غرفة مناسبة لمحاولات شركة الكهرباء وكذا العدادات بحيث تكون لها واجهة على الشارع وتكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة على الشارع ولا يسمح بها ضمن الارتدادات على الشارع.

٩/٤ الاشتراطات الإنشائية:

١. يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتوصيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنشائية.
٢. أن يكون البناء من عناصر إنشائية مقاومة للحريق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية.
٣. يمنع استخدام مادة الاسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.
٤. يراعى في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلازل والسيول وغيرها.
٥. تدون على المخططات الإنشائية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخرسانية العادية والمسلحة، وطرق الخلط والدك والترطيب، ومدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسليح في العناصر الإنشائية المختلفة...الخ.
٦. تقديم مذكرة إنشائية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنشائية.
٧. عند استخدام نظام إنشائي من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتاولوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذا التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحريق.
٨. عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادية أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما شابهها بعازل مائي مناسب.

٩. لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالتربة إلا بعد إجراء الاختبارات اللازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندى عادى مع إضافات.
١٠. في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة البلدية.
١١. يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادرة عن وزارة الشؤون البلدية والقروية.
١٢. في حالة وجود أنشطة يصدر عنها أصوات عالية بالمشروع مثل صالات لعب الأطفال، فيجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة لعزل مثل هذه الأصوات عن باقي المبنى.

٩/٥ الاشتراطات الكهربائية:

١. أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية ١٢٧/٢٢٠ فولت أو ٣٨٠/٢٢٠ فولت (حسب جهد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك، ٦٠ ذبذبة/ثانية.
٢. جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
٣. فصل الإنارة الخارجية وتشمل إنارة المبنى من الخارج ولوحات الإعلانات وإنارة الموقع العام والمواقف عن الإنارة الداخلية.
٤. فصل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحات كهربائية مستقلة لوحدات التكييف.
٥. تكون القواطع الكهربائية لمخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضي للتيار Earth leakage circuit breaker.
٦. جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.
٧. يجب تجهيز المبنى بالمتطلبات الكهربائية الآتية:
أ. وحدات إنارة طوارئ.

- ب. علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.
- ج. شبكة للكشف والإنذار عن الحريق.
- د. غرفة لمحاولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهر بائي للمبنى عن ٤٠٠ أمبير ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).
٨. تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الآتية:
 - أ. مولد احتياطي يغذى حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادي الأخطار.
 - ب. بطاريات مع جهاز شاحن أتوماتيكي تعمل تلقائياً لمدة لا تقل عن ساعة ونصف.
 ٩. تطبيق نظام التأريض على جميع منشآت المشروع تجنّباً للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة.. على أن يشمل نظام التأريض ما يلي:
 - أ. تأريض حديد تسليح أساسات المباني.
 - ب. تأريض جميع الأجزاء المعدنية غير الحاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي...إلخ.
 - ج. تأريض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية ودميدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإنارة وخلافه.
 ١٠. تزويد المشروع بمانعة صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.
 ١١. يراعى حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.
 ١٢. إضاءة الطوارئ واللوحات الإرشادية المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

٩/٦ الاشتراطات الميكانيكية:

١. يتم تصميم وتنفيذ أنظمة التبريد والتدفئة والتهوية حسب المواصفات وأصول الفنية وبواسطة شركات متخصصة في هذا المجال وتحت إشراف مكتب هندسي استشاري معتمد.

٢. يتم تنفيذ أعمال المصاعد والسلالم المتحركة حسب الأصول الفنية المتعارف عليها وبواسطة شركة متخصصة وأن يراعى فيها توفير الراحة والأمان لمرتادي المجمع.
٣. تأمين مولد كهربائي احتياطي قابل للتشغيل في أي وقت عند انقطاع التيار الكهربائي ويشترط فيه ما يلي:
 - أ. أن يكون ذو سعة مناسبة وكافية لإمداد المشروع بالتيار الكهربائي للإضاءة ودوائر مضخات المياه وشبكة كشف الإنذار ومكافحة الحريق...إلخ.
 - ب. أخذ احتياطات السلامة اللازمة عند اختيار موقع المولد وخزان الوقود بحيث يكون موقع المولد في مكان ذو نسبة عزل جيدة للصوت.

٩/٧ اشتراطات الأعمال الصحية:

١. تكون المواد المستخدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
٢. تكون خزانات المياه الأرضية والعلوية طبقاً "للاشتراطات الصحية والفضية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالة الوزارة للشئون الصحية.

٩/٨ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق:

١. استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحتويات المبنى من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة ومناسبة لنوعية الاستخدام بالنسبة للمطابخ ودورات المياه.
٢. يجب توفير مخارج للطوارئ على مسافات مناسبة وتؤدي إلى مناطق آمنة حسب تعليمات الدفاع المدني.
٣. تركيب نظام متطور للإنذار عن الحريق مع أنظمة كشف الدخان، وكذلك نظام إطفاء للحريق عن طريق الرش التلقائي للمياه، مع ضرورة توفير أجهزة إطفاء حريق يدوية توزع على أماكن مناسبة حسب الاشتراطات الفنية للدفاع المدني.
٤. يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحريق وانتشاره من منطقة لأخرى.
٥. وضع مخطط للإخلاء (مخطط هروب) في أماكن واضحة من المبنى ليتم اتباعه من قبل مرتادي المبنى في حالة الحريق.

٦. أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.
٧. يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات - ملحق رقم (٣).



بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ



بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ



وزارة الشؤون البلدية
والقروية والإسكان

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
أمانة منطقة الرياض
بلدية محافظة الخرج
وكالة الاستثمار والتخصيص
إدارة الدراسات والتخصيص



١٠. المرفقات "الملاحق"

بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ

١/١٠ نموذج عطاء يقدم في مزايده بالظرف المختوم (نموذج ٧/٦)

سعادة رئيس بلدية محافظة الخرج المحترم،
إشارة إلي إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / هـ المتضمن رغبتكم
تأجير موقع في مدينة لاسثماره في إقامة وتشغيل وإدارة
محلات تجارية.
وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته
واطلعنا علي كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على
الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.
نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه
بأجرة سنوية قدرها ()
(ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها
من قبلنا وضمن بنكي لا تقل عن ٢٥% من قيمة العطاء السنوي (ساري وغير قابل
للإلغاء دون الرجوع للطرف الثاني) وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط
والمواصفات.

اسم الشركة	
رقم السجل التجاري	
بتاريخ	صادرة من
نوع النشاط	
جوال	فاكس
الرمز	ص.ب

العنوان:

.....

.....

الختم الرسمي

التوقيع

التاريخ

إدارة الدراسات والتخصيص

٢/١٠ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)

	<p>الموقع</p>  <p>الموقع بالنسبة للمدينة</p>	<p>بلدية الخرج MUNICIPALITY OF AL KHARJ</p> <p>وكالة التعمير والتنمية الحضرية الإدارة العامة للتخطيط المستشري إدارة المساحة</p>																																															
<p>حدود وأطوال تجاري</p> <p>الواقعة بالمخطط رقم ٥٦</p> <table border="1"> <tr> <td>شمالاً</td> <td>ممر مشاة عرض ٥ م</td> <td>بطول (١٥٠٠)</td> </tr> <tr> <td>جنوباً</td> <td>شارع عرض ٢٠ متر</td> <td>بطول (١٥٠٠)</td> </tr> <tr> <td>شرقاً</td> <td>شارع عرض ٢٠ متر</td> <td>بطول (٣٠٠٠)</td> </tr> <tr> <td>غرباً</td> <td>ممر مشاة عرض ٥ م</td> <td>بطول (٣٠٠٠)</td> </tr> <tr> <td colspan="3">المساحة = ٣٤٥٠٠ م^٢</td> </tr> </table>	شمالاً	ممر مشاة عرض ٥ م	بطول (١٥٠٠)	جنوباً	شارع عرض ٢٠ متر	بطول (١٥٠٠)	شرقاً	شارع عرض ٢٠ متر	بطول (٣٠٠٠)	غرباً	ممر مشاة عرض ٥ م	بطول (٣٠٠٠)	المساحة = ٣٤٥٠٠ م ^٢			<table border="1"> <tr> <td>اسم اللوحة</td> <td>كروكي تجاري</td> </tr> <tr> <td>رقم اللوحة</td> <td>الواقعة بالمخطط رقم ٥٦</td> </tr> <tr> <td>رقم المخطط</td> <td>٥٦</td> </tr> <tr> <td>الاتصال حسب المخطط</td> <td>تجاري</td> </tr> <tr> <td>الموقع</td> <td>مشرف</td> </tr> <tr> <td>المحافظة</td> <td>الخرج</td> </tr> <tr> <td>المنطقة</td> <td>الرياض</td> </tr> </table>	اسم اللوحة	كروكي تجاري	رقم اللوحة	الواقعة بالمخطط رقم ٥٦	رقم المخطط	٥٦	الاتصال حسب المخطط	تجاري	الموقع	مشرف	المحافظة	الخرج	المنطقة	الرياض	<table border="1"> <tr> <th>الوظيفة</th> <th>الاسم</th> <th>التوقيع</th> </tr> <tr> <td>النساج</td> <td>عبدالله</td> <td></td> </tr> <tr> <td>رئيس قسم المساحة</td> <td>م/صائق أحمد الصرغفة</td> <td></td> </tr> <tr> <td>مدير إدارة المساحة</td> <td>ناصر بن محمد الجعوي</td> <td></td> </tr> <tr> <td>مدير إدارة التخطيط</td> <td>م/خالد بن فهد العارضي</td> <td></td> </tr> <tr> <td>مدير عام التخطيط الحضري</td> <td>م/ابراهيم بن محمد الحاجي</td> <td></td> </tr> </table>	الوظيفة	الاسم	التوقيع	النساج	عبدالله		رئيس قسم المساحة	م/صائق أحمد الصرغفة		مدير إدارة المساحة	ناصر بن محمد الجعوي		مدير إدارة التخطيط	م/خالد بن فهد العارضي		مدير عام التخطيط الحضري	م/ابراهيم بن محمد الحاجي	
شمالاً	ممر مشاة عرض ٥ م	بطول (١٥٠٠)																																															
جنوباً	شارع عرض ٢٠ متر	بطول (١٥٠٠)																																															
شرقاً	شارع عرض ٢٠ متر	بطول (٣٠٠٠)																																															
غرباً	ممر مشاة عرض ٥ م	بطول (٣٠٠٠)																																															
المساحة = ٣٤٥٠٠ م ^٢																																																	
اسم اللوحة	كروكي تجاري																																																
رقم اللوحة	الواقعة بالمخطط رقم ٥٦																																																
رقم المخطط	٥٦																																																
الاتصال حسب المخطط	تجاري																																																
الموقع	مشرف																																																
المحافظة	الخرج																																																
المنطقة	الرياض																																																
الوظيفة	الاسم	التوقيع																																															
النساج	عبدالله																																																
رئيس قسم المساحة	م/صائق أحمد الصرغفة																																																
مدير إدارة المساحة	ناصر بن محمد الجعوي																																																
مدير إدارة التخطيط	م/خالد بن فهد العارضي																																																
مدير عام التخطيط الحضري	م/ابراهيم بن محمد الحاجي																																																
 <p>ممر مشاة عرض ٥ م</p> <p>شارع عرض ٢٠ متر</p> <p>ممر مشاة عرض ٥ م</p> <p>شارع عرض ٢٠ متر</p> <p>ممر مشاة عرض ٥ م</p> <p>شارع عرض ٢٠ متر</p>	<p>احداثيات الموقع Universal Transverse Mercator (UTM)</p> <table border="1"> <tr> <th>الرقم</th> <th>شرقيات</th> <th>شماليات</th> </tr> <tr> <td>١</td> <td>730354.364</td> <td>2667080.951</td> </tr> <tr> <td>٢</td> <td>730341.346</td> <td>2667073.501</td> </tr> <tr> <td>٣</td> <td>730356.247</td> <td>2667047.463</td> </tr> <tr> <td>٤</td> <td>730369.265</td> <td>2667054.914</td> </tr> </table>	الرقم	شرقيات	شماليات	١	730354.364	2667080.951	٢	730341.346	2667073.501	٣	730356.247	2667047.463	٤	730369.265	2667054.914	<table border="1"> <tr> <td>التوقيع</td> <td>الاسم</td> <td>الوظيفة</td> </tr> <tr> <td></td> <td>عبدالله</td> <td>النساج</td> </tr> <tr> <td></td> <td>م/صائق أحمد الصرغفة</td> <td>رئيس قسم المساحة</td> </tr> <tr> <td></td> <td>ناصر بن محمد الجعوي</td> <td>مدير إدارة المساحة</td> </tr> <tr> <td></td> <td>م/خالد بن فهد العارضي</td> <td>مدير إدارة التخطيط</td> </tr> <tr> <td></td> <td>م/ابراهيم بن محمد الحاجي</td> <td>مدير عام التخطيط الحضري</td> </tr> </table>	التوقيع	الاسم	الوظيفة		عبدالله	النساج		م/صائق أحمد الصرغفة	رئيس قسم المساحة		ناصر بن محمد الجعوي	مدير إدارة المساحة		م/خالد بن فهد العارضي	مدير إدارة التخطيط		م/ابراهيم بن محمد الحاجي	مدير عام التخطيط الحضري														
الرقم	شرقيات	شماليات																																															
١	730354.364	2667080.951																																															
٢	730341.346	2667073.501																																															
٣	730356.247	2667047.463																																															
٤	730369.265	2667054.914																																															
التوقيع	الاسم	الوظيفة																																															
	عبدالله	النساج																																															
	م/صائق أحمد الصرغفة	رئيس قسم المساحة																																															
	ناصر بن محمد الجعوي	مدير إدارة المساحة																																															
	م/خالد بن فهد العارضي	مدير إدارة التخطيط																																															
	م/ابراهيم بن محمد الحاجي	مدير عام التخطيط الحضري																																															

٤/١٠ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
 - أ. لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠١٥٢ في ٢٩/٦/١٤٤١هـ
 - ب. الاشتراطات البلدية والفتية للمجمعات والمحلات التجارية الصادرة من وزارة الشؤون البلدية والقروية.
٣. عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة على ان يستخرج كروكي نهائي من مكتب هندسي معتمد .

التوقيع الختم
بلدية الخرج
MUNICIPALITY OF AL KHARJ